

أحمد محمود جعده، المتدوب المساعد بمجلس الدولة والحاصل على دبلوم القانون الخاص ١٩٦٠، وعلى دبلوم القانون العام ١٩٦٢

فاروق عبدالعزيز السيد ابراهيم، المتدوب المساعد بمجلس الدولة والحاصل على دبلوم القانون العام ١٩٦٢، وعلى دبلوم العلوم الإدارية ١٩٦٣

عادل لطفي هنان، المتدوب المساعد بمجلس الدولة والحاصل على دبلوم العلوم الإدارية ١٩٦٢، وعلى دبلوم القانون العام ١٩٦٣

عبد الرحمن الناصر محمد عبد الرحمن نصیر، المتدوب المساعد بمجلس الدولة والحاصل على دبلوم القانون العام ١٩٦٢، وعلى دبلوم القانون الدولي ١٩٦٣

محمود عبد الرحمن ابراهيم السباعي، المتدوب المساعد بمجلس الدولة والحاصل على دبلوم معهد الضرائب ١٩٥٦، وعلى دبلوم التشريع الضريبي ١٩٥٧، وعلى دبلوم القانون العام ١٩٦٠

مادة ٢ - يلحق بوظيفة متدوب مساعد بمجلس الدولة كل من الأساتذة:  
عبد الدايم عبد الرحمن يحيى، الموظف من الدرجة السادسة الإدارية بمجلس الدولة والحاصل على ليسانس الحقوق ١٩٥٩، وعلى دبلوم القانون العام ١٩٦١، وعلى دبلوم الشريعة الإسلامية ١٩٦٢

محمود السعيد فوده، الموظف من الدرجة السادسة الإدارية بمجلس الدولة والحاصل على ليسانس الحقوق ١٩٦٠، وعلى دبلوم القانون العام ١٩٦١، وعلى دبلوم العلوم الجنائية ١٩٦٣

ابراهيم عبد اللطيف محسن، الموظف من الدرجة السادسة الإدارية بمجلس الدولة والحاصل على ليسانس الحقوق ١٩٥٧، وعلى دبلوم العلوم الجنائية ١٩٥٨، وعلى دبلوم القانون العام ١٩٦٠

مادة ٣ - على رئيس مجلس الدولة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٣٨٣ (٢٠ أبريل سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

اللواء فؤاد عهد العزيز ابراهيم، وكيل مصلحة التفتيش العام، مدير الأمن السياسي.

اللواء عبد الحليم مطه حسن الجيار، وكيل مصلحة السجون، مدير أمن القبض.

اللواء رفوف صر الدين قره، حكمدار شرطة البعيرية، مدير أمن قنا.

مادة ٤ - على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٣٨٣ (٢٠ أبريل سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٥٧ لسنة ١٩٦٤

بعينات مجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم مجلس الدولة للجمهورية العربية المتحدة،

وبناء على اقتراح رئيس مجلس الدولة، وافقه وافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة بجلسته المنعقدة في ٥ أبريل سنة ١٩٦٤،

قرر :

مادة ١ - يعين متدوباً بمجلس الدولة كل من الأساتذة :

حازم محمد أبو سريع، المتدوب المساعد بمجلس الدولة والحاصل على دبلوم القانون العام ١٩٦٠، وعلى دبلوم العلوم الإدارية ١٩٦٣